



تونس في 2.6..... فيفري 2020

منشور عدد ٤٥/١.٤

إلى السيدات والسادة

- رؤساء الجامعات،

- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث.

الموضوع: حول ضبط شروط ومقاييس إسناد صفة أستاذ متميز.

المرجع: الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات.

في إطار دعم الشفافية وضمان تكافؤ الفرص بين أساتذة التعليم العالي المحالين على التقاعد والراغبين في الحصول على صفة أستاذ متميز على معنى أحكام الفقرة الأولى من الفصل 53 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المشار إليه بالمرجع أعلاه والتي تقتضي أنه يمكنهم الحصول على هذه الصفة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد بعد أخذ رأي المجلس العلمي للمؤسسة المعنية ورأي مجلس الجامعات، فإن إسناد صفة أستاذ متميز يتم طبقا للشروط والمقاييس الواردة بهذا المنشور على النحو الآتي:

1 - تقديم المطلب:

- يتم تقديم مطلب الحصول على صفة أستاذ متميز من المعني بالأمر أو باقتراح من المؤسسة التي ينتهي إليها مرفقا ببرنامجا علمي على مدى أربع (4) سنوات.

- يتم عرض المطلب على المجلس العلمي للمؤسسة الذي ينظر في الملف بناء على المقاييس التالية:

1- توفر النزاهة العلمية واحترام أخلاقيات المهنة (الانتحال العلمي والملف التأديبي)،

2- الأقدمية في الرتبة: سبع (7) سنوات أقدمية على الأقل في رتبة أستاذ تعليم عال،

3- مباشرة التدريس (خلال السنوات الأخيرة) بالجامعات التونسية وذلك لمدة لا تقل على ثلاث سنوات،

- 4- المساهمة في الحياة الجامعية من تسيير للهيكل الجامعية وعضوية مجالسها وإجائها وغيرها،
- 5- الملف العلمي والبيداغوجي (نشر المقالات والكتب وتنظيم الندوات والمحاضرات وبراءات الاختراع...)،
- 6- التأطير: عدد الأطروحات المنجزة من خمسة (5) إلى عشر (10) أطروحات حسب ميادين التكوين يتم تحديدها من قبل كل جامعة.

II - التقييم:

تتولى كل جامعة ضبط شبكة تقييم خاصة بها يتم على أساسها تقييم الملفات من قبل المجالس العلمية بالمؤسسات الراجعة إليها بالنظر قبل عرضها على مجلس الجامعة للتقييم ومجلس الجامعات للمصادقة.

III - التجديد:

يتم تجديد صفة أستاذ متميز بناء على تقرير مفصل حول نشاط المعني بالأمر طيلة الأربع (4) سنوات الأولى باعتماد العناصر التالية:

- المشاركة في اللجان العلمية والبيداغوجية،

- البحث والتأطير،

- الأنشطة المندرجة في إطار الحياة داخل المؤسسة والتفتح على المحيط..

IV - سحب صفة أستاذ متميز:

يمكن سحب صفة أستاذ متميز لأسباب مهنية أو أخلاقية باعتماد نفس صيغ إسناد الصفة المبينة أعلاه.

ونظرا لأهمية الموضوع، فالمطلوب السهر على تنفيذ مقتضيات هذا المنشور.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي بالنيابة

حاتم بن سالم

